2973 - حدثنا فهد قال ثنا أبو غسان مالك إسماعيل المهري قال ثنا زهير قال ثنا عبد الكريم الجزري عن عطاء عن المحرر بن أبى هريرة Bهما قال Y صمت رمضان في السفر فأمرنى أبو هريرة Bه أن أعيد الصيام في أهلي وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا إن شاء صام وإن شاء أفطر ولم يفضلوا في ذلك فطرا على صوم ولا صوما على فطر وكان من الحجة لهم على أهل المقالة الأولى فيما احتجوا به عليهم في قول النبي A ليس من البر الصيام في السفر أنه قد يحتمل غير ما حملوه عليه يحتمل ليس من البر الذي هو أبر البر وأعلى مراتب البر الصوم في السفر وإن كان الصوم في السفر برا إلا أن غيره من البر أبر منه كما قال A ليس المسكين بالطواف الذي ترده التمر والتمرتان واللقمة واللقمتان قالوا فمن المسكين يا رسول ا قال الذي يستحيي أن يسأل ولا يجد ما يغنيه ولا يفطن له فيعطى